



تقرير :

حكومة إقليم كردستان- العراق الخاص باتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز  
ضد المرأة (سيداو)

مكتب منسق التوصيات الدولية في حكومة إقليم كردستان

جنيف ٢٠١٩

## ملخص للقوانين المعمول بها في اقليم كردستان و الخطوات التي قامت بها حكومة الاقليم من اجل بناء مجتمع خالي من العنف و التمييز ضد المرأة

### القوانين الخاصة بالمرأة في اقليم كردستان /العراق الصادرة من قبل برلمان كردستان:

- ١- قانون رقم (٧) لسنة (٢٠٠١): (استثناء الزوجة من أحكام فقرة (١) من المادة (٤١) من قانون العقوبات العراقية المعدل (١١١) لسنة (١٩٦٩).
- ٢- قانون رقم (٨) لسنة (٢٠٠١) الطلاق الجائر: اذا طلق الرجل زوجته و ثبت للمحكمة ان هذا الطلاق جائر و اصاب ضرر للزوجة، حينها تحكم المحكمة على الزوج حكما يلائم اوضاعه المادية و درجة الظلم و تقيم جميع الاضرار التي لحقت و دفعها لمدة لا تقل عن سنتين و لاتتجاوز ثلاث سنوات بالاضافة الى النفقة.
- ٣- قانون رقم (١٤) لسنة (٢٠٠٢): لايعتبر ارتكاب الجريمة بحق المرأة بذريعة بواغت شرفية عذرا قانونيا مخففا لاجراض تطبيق احكام المواد (١٣٠، ١٣١، ١٢٨) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل .
- ٤- قانون رقم ( ٢٣ ) لسنة (٢٠٠٣): (يصرف الرواتب و المخصصات كاملة للمرأة المتمتعة بأجازة الولادة او الامومة طيلة فترة تمتعها بالاجازة.
- ٥- قانون رقم (١٨) لسنة (٢٠٠٧): وقف العمل بشرط الزواج الذي رد في النص الاول من المادة (٤١) من قانون الادعاء العام العراقي رقم (١٥٩) لسنة (١٩٧٩) في اقليم كردستان.
- ٦- قانون مناهضة العنف الاسري في اقليم كردستان العراق رقم (٨) لسنة (٢٠١١) .
- ٧- قانون رقم (٢) لسنة (٢٠٠٩): قانون التعديل الرابع لقانون انتخابات المجلس الوطني الكوردستاني - العراق رقم (١) لسنة (١٩٩٢) المعدل: المادة (٤) شروط ترشيح المرأة ضمن الكيانات السياسية يجب ان لا يقل عن (٣٠ %) و يجب ان يكون تسلسل اسمائهن بحيث يضمن مشاركة النساء، بشرط ان لا يقل عدد المرشحات في كل قائمة عن (ثلاثة).
- ٨- قانون رقم (٤) لسنة (٢٠٠٩): قانون انتخابات مجالس المحافظات و الاقضية و النواحي في اقليم كردستان-العراق: لمادة السابعة الفقرة الثانية " قائمة المرشحين يجب ان تنظم بحيث يكون نسبة ترشيح المرأة لا تقل عن (٣٠ %).
- ٩- قانون رقم (٧) لسنة (٢٠٠٩): قانون المعهد القضائي في اقليم كردستان- العراق: اصدار هذا القرار يتيح بتأهيل المرأة كي تكون ، و (قاضي أو مدعي عام) على ضوءه يوجد عدد كبير من النساء يشغلن منصب (قاضي أو مدعي عام) .
- ١٠- قانون رقم (٣) لسنة (٢٠١٥) : قانون تعديل تطبيق لقانون الاحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة (١٩٥٩) المعدل يوقف العمل في اقليم كردستان العراق بالفقرة (٤) من المادة (٥٧) من قانون الاحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة (١٩٥٩) المعدل (الخاصة بحق مشاهدة كل من الابوين اطفالها واقامتهم عندهما بعد الفرقة و انقضاء العلاقة الزوجية و وفاة احدهما ويشمل هذا الحق اصولهما.
- ١١- قانون منع اساءة استخدام اجهزة الاتصالات رقم (٦) لسنة (٢٠٠٨) في اقليم كردستان العراق.

## الاستراتيجية الوطنية لمواجهة العنف ضد المرأة في الاقليم:

تم تأسيس مكاتب التحقيق في جرائم العنف الاسري والعنف ضد النساء التابعة للمديرية العامة لمناهضة العنف الاسري التابعة لوزارة الداخلية. وضعت حكومة اقليم كوردستان عن طريق المجلس الاعلى لشؤون المرأة مع وكالات الامم المتحدة الاستراتيجية الوطنية لمواجهة العنف ضد المرأة) في الاقليم حيث تمت الموافقة عليها وفقا لقرار لمجلس وزراء الاقليم رقم (٨) في (٢٠١٢/٩/١٩) وكانت الاستراتيجية المذكورة تمتد لمدة خمس سنوات (٢٠١٢-٢٠١٦).

وبعد ذلك تم تحديث الاستراتيجية في (٢٠١٧) بحيث يتم العمل وفق اهدافها ومبادئها وخططها لمدة (١٠) عشر سنوات أي من (٢٠١٧ الى ٢٠٢٧) وتتكون من اربعة مجالات واهداف عامة على النحو التالي:

**اولا: المجال القانوني (الهدف العام):** القضاء على جميع انواع التمييز القانوني ضد المرأة و توفير الحماية القانونية لها.

**ثانيا: مجال الوقاية (الهدف العام):** توعية المجتمع بأسباب واثار العنف ضد المرأة على الاسرة والمجتمع.

**ثالثا: مجال الحماية (الهدف العام):** دعم ومناصرة ضحايا العنف وحماية المرأة من جميع اشكال العنف.

**رابعا: مجال الرعاية (الهدف العام):** تحسين الخدمات المقدمة للمرأة الناجية من العنف.

ايضا توجد استراتيجية: رؤية اقليم كوردستان لعام (٢٠٢٠-٢٠١٤) الصادرة عن مجلس الوزراء ومن بين أحد محاورها: تحقيق المساواة بين الجنسين.

## **دور المرأة في السلطة القضائية:**

- اول قاضية تم تعيينها في محافظة دهوك سنة (١٩٩٨) (كميلة علي صالح), كذلك في محافظة السليمانية تم تعيين اول امرأة كقاضي (كلاويز سعيد محمد).
- تم تعيين العشرات من النساء كمدييات عام في اقليم كوردستان كالآتي:
  - اربيل (١٧).
  - السليمانية و حلبجة (٢٤).
  - دهوك (٧).
  - كرميان (٧).
- وتعيين (٣٠) قاضي امرأة في محاكم الاستئناف كالآتي:
  - اربيل (١٠).
  - سليمانيه و حلبجه (١٤).
  - دهوك (٥).
  - كرميان (١).

بالإضافة الى تعيين (٩٤) محقق قضائي في الاقليم و (٢٨٩) مساعد محقق قضائي.

### **المؤسسات المختصة بشؤون المرأة منذ بداية تأسيس البرلمان وحكومة الاقليم :**

- ١- تعمل في الاقليم (١٥٠) منظمة مجتمع مدني الخاصة بالمرأة في اقليم كردستان .
- ٢- لا يواء النساء المهددات في اقليم كردستان والمعنفات يوجد (٤) مراكز لأيواء في محافظات (اربيل ،السليمانية ودهوك) وقضاء كلار لاستقبال الحالات فقط لمدة (٧٢) ساعة.
- ٣- المديرية العامة للإصلاح الاجتماعي.
- ٤- المديرية العامة للرعاية والتنمية الاجتماعية .
- ٥- المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة والأسرة .
- ٦- مؤسسة المساواة: تم تأسيسها في الكابينة الوزارية الرابعة و كانت تابعة لديوان مجلس الوزراء.
- ٧- مكتب وزير الاقليم لشؤون المرأة .
- ٨- المجلس الاعلى لشؤون المرأة.

### **المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة والأسرة :**

تتكون المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة والأسرة من (٦) مديريات و (٢٨) مكتب وعدد من الشعب حيث يتم سنويا تسجيل اكثر من (١٠٠٠٠) عشرة الاف شكوى في المديريات و المكاتب التابعة لها في اقليم كردستان، و تتكون ملاكاتها بين (عسكري) و (المدني) كالتالي:

- العسكريين (الذكور ٨٧٢ و الاناث ٣٣٤) .
- المدنيين (الذكور ٨٥ و الاناث ١٠٥) .

### **الاطار القانوني للمديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة اقليم كردستان العراق:**

- (١) قانون مناهضة العنف الاسري في اقليم كردستان العراق رقم (٨) لسنة (٢٠١١) .
- (٢) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل.
- (٣) قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة (١٩٧١) المعدل.
- (٤) قانون احوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة (٢٠١١) المعدل .
- (٥) قانون الاحوال الشخصية رقم (١٥) لسنة (٢٠٠٨) قانون تطبيق تعديل قانون الاحوال الشخصية العراقي النافذ و الذي يتضمن (٢٥) مادة تصب في مصلحة حقوق المرأة.
- (٦) قانون منع اساءة استخدام اجهزة الاتصالات رقم (٦) لسنة (٢٠٠٨) في اقليم كردستان العراق.
- (٧) القوانين والقرارات الاخرى في مالم يرد نص بشأنه في القوانين النافذة في الاقليم .

## آلية عمل المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة والأسرة :

- (١) التعامل مع المعنفة (المتعرضة للعنف) كضحية تحتاج الى الدعم والمساعدة من الناحية النفسية والاجتماعية و القانونية.
  - (٢) التعامل مع حالات العنف من الناحية ( النفسية او الجسدية او الجنسية ) .
  - (٣) استلام الشكاوى او الاخبار عن العنف من الشخص المتضرر او من يقوم مقامه قانونا.
  - (٤) عقد لقاءات وجلسات مع الضحايا لتقديم الخدمات حسب احتياج الحالات من قبل باحثين (اجتماعيين، نفسيين و قانونيين).
  - (٥) ارسال الضحية الى المستشفى لأجراء الفحوصات الطبية عند الحاجة او حسب الطلب.
  - (٦) ارسال الضحية الى مراكز الايواء (الشلتر) فى حالة وجود خطر على حياتها.
  - (٧) تخصيص الخط الساخن (١١٩) للاجابة على اتصالات المواطنين و خصوصا النساء و الفتيات اللواتي لديهن مشاكل اوفى حالة وجود خطر على حياتهن لمدة (٢٤) ساعة.
  - (٨) متابعة حالات المتاجرة بالنساء .
  - (٩) تنظيم اعمال لجان المصالحة في مديريات مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في (اربيل و السليمانية و دهوك و كرميان و رابرين و سوران).
  - (١٠) تخصيص موقع الالكتروني لنشر الاحصائيات و الفعاليات المديرية باللغات (الكوردية و العربية و الانكليزية).
  - (١١) اجراء بحوث القانونية حول الحالات العنف ضد المرأة و الطفل خاصة.
- قامت المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة وبالتعاون مع وكالات (UN) و منظمات المجتمع المدني بتشكيل (٢٣) فريق متجول لتحسين سير العمل وتقديم العون للحالات وللعلم بالخدمات عن قرب للنازحين واللاجئين في جميع المدن والمحافظات في اقليم كردستان، حيث يتم سنوياً تسجيل اكثر من (١٥٠٠) حالة، يتم معالجة قسم من هذه الحالات و القسم الاخر يتم احوالها للمحكمة لتنفيذها حسب الطرق القانونية.
- ضمن اطار العمل المشترك بين المديرية و وكالات (UN) و منظمات المجتمع المدني تم تنفيذ عدد من ورش العمل و الدورات في المخيمات للتوعية، وصل عدد المستفيدين منها الى اكثر من (١٢٠٠٠) شخص، وتشمل شرح محتويات قانون العنف الاسري في اقليم كردستان-العراق، قانون منع اساءة استخدام اجهزة الاتصالات فى اقليم كردستان – العراق رقم (٦) لسنة (٢٠٠٨)، ظهور مراحل العنف الاسري و تقديم ارشادات و نصائح نفسية لحل المشاكل الاسرية وتأثيرها على الاسرة والطفل، بالاضافة الى تقديم الخدمات القانونية و النفسية لهم.

## الخدمات المقدمة للنساء النازحات واللاجئات:

قامت حكومة اقليم كردستان عن طريق وزارة الداخلية / المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة في سنة ٢٠١٦ بتخصيص (١٠) فرق متجولة لمراقبة وضع المرأة ومتابعة حقوقهن والفتح الدعاوي و قبول الشكاوى حيث تم العمل على (٣١٢) حالة مختلفة خلال الاربعة اشهر الاخيرة لسنة (٢٠١٦) وفي سنة (٢٠١٧) تم زيادة عدد الفرق المتجولة الى (١٤) فريق لنفس الغرض و مستمره في ٢٠١٨ و ٢٠١٩ , وفي حالة وجود شكاوى او وجود معلومات عن هذه الحالات يتم في الحال التحقيق فيها ومعاقبة المخالفين.

## تأسيس مركز لتحقيق الجرائم الالابادة الجماعية:

تم استحداث مركز لتحقيق الجرائم (الابادة الجماعية) المتكون من مجموعة من الأخصائين القانونية والنفسية والاجتماعية لتقديم الخدمات للنساء الايزيديات الناجيات من تنظيمات داعش, في هذا المجال تم مساعدة اكثر من (٢٠٠٠) امرأة حيث ان اكثر من (١٠٠٠) امرأة منهن اعمارهن اكثر من (١٨) عاماً وذلك بنقلهن الى المستشفيات و علاجهن و تهدئتهن نفسياً من قبل مختصين ولهذا الغرض قامت المديرية بفتح دورات خاصة و ورش عمل لاعانتتهن والعمل على كيفية اندماجهن في المجتمع.

## تأسيس مركز الاستشارات الاسرية:

تم استحداث قسم المركز للاستشارات الأسرية في مديريات مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في كل من (اربيل، السليمانية، دهوك، گرميان، سوران، راپرين)، يتكون القسم من مجموعة من الاخصائيين في المجالات القانونية والنفسية و الاجتماعية لتقديم الخدمات و كيفية حل المشاكل الأسرية و الاستشارة المطلوبة من خلال زيارة المراكز أو عن طريق الاتصال على خط الساخن (١١٩).

## الحد العنف الجنسي في اقليم كردستان:

تم اقامة العديد من الدورات و ورش العمل سنويا في مدارس وجامعات كردستان و يستفيد منها سنويا اكثر من (٢٧٠٠٠) شخص لتوعية الفتيات والنساء من العنف الجنسي وتعريفهن على كيفية حماية انفسهن عند تعرضهن وتهديدهن، تم طبع وتوزيع اكثر من (٥٧٠٠٠) كتاب و كتيب ومطويات بخصوص (كيفية مناهضة العنف الجنسي ضد الاطفال ، التحرش الجنسي ، العنف الجنسي ضد المرأة) ولهذا الغرض قامت المديرية العامة مناهضة العنف ضد المرأة و الأسرة وبالتعاون مع وزارة الاوقاف و علماء و رجال الدين بعقد اكثر من (١٠) اجتماعات مع اكثر من (١٠٠٠) سنويا منهم لتوعية المجتمع في الخطب الدينية في المساجد والكنائس و عقد عدة اجتماعات مع وزارة النقل و اصحاب الباصات وسيارات الاجرة لنفس الغرض و تثبيت رقم الخط الساخن (١١٩) داخل السيارات الأجرة (تاكسي).

### الحد من الزواج المبكر للفتيات:

في الفقرة (٣) من المادة الثانية من قانون رقم (٨) لسنة ٢٠١١ قانون مناهضة العنف الاسري في اقليم كردستان- العراق دُكر موضوع الزواج المبكر للفتيات كأحد الجرائم الاسرية كما مبين ادناه:

**العنف الاسري :** كل فعل او قول او التهديد بهما على اساس النوع الاجتماعي في اطار العلاقات الاسرية المبنية على اساس الزواج و القرابة الى الدرجة الرابعة ومن تم ضمه الى الاسرة قانونا من شأنه ان يلحق ضررا من الناحية الجسدية والجنسية والنفسية وسلباً لحقوقه وحياته.

كذلك ورد في المادة (٢) من القانون ياتي الزواج المبكر للفتيات باحتسابه ضمن الافعال الممنوعة:

### **المادة الثانية:**

أولاً : يحظر على اى شخص يرتبط بعلاقة اسرية ان يرتكب عنفاً اسرياً ومنها العنف البدني والجنسي والنفسي في اطار الاسرة، وتعتبر الافعال الاتية على سبيل المثال عنفاً اسرياً:

١. الاكراه في الزواج.
٢. زواج الشغار وتزويج الصغير.
٣. التزويج بدلاً عن الدية.
٤. الطلاق بالاكراه.
٥. قطع صلة الارحام.
٦. اكراه الزوج للزوجة على البغاء وامتهان الدعارة.
٧. ختان الاناث.
٨. اجبار افراد الاسرة على ترك الوظيفة او العمل رغماً عنهم.
٩. اجبار الاطفال على العمل والتسول وترك الدراسة.
١٠. الانتحار اثر العنف الاسري.
١١. الاجهاض اثر العنف الاسري.
١٢. ضرب افراد الاسرة والاطفال بأية حجة.
١٣. الاهانة والسب وشتيم الاهل وابداء النظرة الدونية تجاهها وايدائها وممارسة الضغط النفسي عليها وانتهاك حقوقها والمعايشة الزوجية بالاكراه.

اما في المادة (٧) من نفس قانون العنف الاسري مبين انه (يشمل الزواج المبكر للفتيات ) بالشكل التالي:

مع عدم الاخلال بأية عقوبة اشد تنص عليها القوانين النافذة في الاقليم:

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن مليون دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار او باحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب عنفاً اسرياً.

كما جاء في المادة (٩) من قانون الاحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ المعدل بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٨ في اقليم كوردستان/ العراق حول الحد من الزواج المبكر للفتيات ماييلي:

#### المادة التاسعة:

- ١ - لا يحق لأي من الأقارب أو الأغيار إكراه أي شخص، ذكراً كان أم أنثى على الزواج دون رضاه، ويعتبر عقد الزواج بالإكراه باطلاً، إذا لم يتم الدخول، كما لا يحق لأي من الأقارب أو الأغيار، منع من كان أهلاً للزواج، بموجب أحكام هذا القانون من الزواج.
- ٢ - يعاقب من يخالف أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة سنوات، وبالعقوبة السجنية أو باحدى هاتين العقوبتين، إذا كان قريباً من الدرجة الأولى. أما إذا كان المخالف من غير هؤلاء، فتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات، أو الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

#### دور المرأة في تفعيل منظمات المجتمع المدني:

للمرأة الدور الفعال في اصدار القرارات وفي ملاك الوزارات والمنظمات المدنية في الاقليم، لها مشاركات قيمة حيث حصلت على عدة مناصب رفيعة المستوى مثل الشخصية الاولى في الوزارة، بالإضافة الى ذلك قامت المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة و الأسرة في اطار قرار (١٣٢٥) لمجلس الامن بالعمل على زيادة نسبة الاناث المشاركات في العمل واشراكهن في اتخاذ القرارات المهمة.

تم اعطاء اهمية كبير للضباط والمفوضين من النساء في جميع المديریات و الاقسام والشعب، مثال على ذلك مديرة مديرية كرميان برتبة عقيد ومسؤولتين للمكاتب برتبة رائد، بحيث اصبح نسبة النساء في الملاك المدني (٥٥%) وفي الملاك العسكري (٢٨%).

#### جدول باعداد ملاك الاناث في حدود المديرية العامة لشرطة الاقليم

ت	اسم المديریات	الضابط	منتسب	موظفة مدنية	مجموع
١	مقر الشرطة العام	١	١٣	١	١٥
٢	م.تحقيق أدلة الجرائم في الاقليم	٢	٧	٥	١٤
٣	م.شرطة الغابات وبيئة الاقليم	٠	١٨	٠	١٨
٤	م.شرطة كهرباء الاقليم	٠	٤٢	٠	٤٢
٥	م.شرطة أربيل	١١	١٨٨	٠	١٩٩



٦	م.شرطة السليمانية	٧	٣٣١	٠	٣٣٨
٧	م.شرطة دهوك	١١	١٢١	٠	١٣٢
٨	م.شرطة حلبجة	٠	٧	٠	٧
٩	م.شرطة كرميان	٠	٢٦	٠	٢٦
١٠	م.شرطة سوران	٦	٢٤	٠	٣٠
١١	م.شرطة رابرين	٠	١٢	٠	١٢
١٢	م.دفاع مدني اربيل	٢	١٤	٢	١٨
١٣	م.دفاع مدني سليمانية	١	١٢	٥	١٨
١٤	م.دفاع مدني دهوك	٣	٥	٠	٨
١٥	م.دفاع مدني حلبجة	٠	٠	٠	٠
١٦	م.دفاع مدني كرميان	٠	٠	٠	٠
١٧	م.دفاع مدني سوران	٠	٣	٠	٣
١٨	م.دفاع مدني رابرين	٠	٠	٠	٠
١٩	م.شرطة التدريب والتأهيل	٠	٢	٠	٢
	المجموع	٤٤	٨٢٥	١٣	٨٨٢

#### ملاك الديوان و جميع الدوائر التابعة لوزارة الداخلية حسب الجنس

ز	اسم الدائرة	ذكور	اناث	المجموع الكلي
١	ديوان الوزارة	١٤٢	٦١	٢٠٣
٢	محافظة اربيل /الادارة العامة	٤٦٧	٢٢٢	٦٨٩
٣	محافظة اربيل / الادارة المحلية	٢٥٧	١٤٠	٣٩٧
٤	محافظة دهوك/الادارة العامة	٤٨١	١٧١	٦٥١
٥	محافظة دهوك/ الادارة المحلية	٢٢٢	٩٧	٣١٩
٦	شؤون الداخلية دهوك	٨	٦	١٤
٧	محافظة السليمانية/الادارة العامة	٦٢٦	٤٢٤	١٠٥٠
٨	محافظة السليمانية/الشؤون الفنية	١٥١	٢٥٦	٤٠٧
٩	ادارة كرميان /الادارة العامة	١٣٧	١٠٥	٢٤٢
١٠	ادارة كرميان /الشؤون الفنية	٥٠	٢٠	٧٠
١١	ادارة رابرين / الادارة العامة	١١٧	٧٢	١٩٠

١٢	ادارة رابرين / الشؤون الفنية	٣٨	١٠	٤٨
١٣	المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة	٩٥٧	٤٣٩	١٣٩٦
١٤	مديرية الداخلية العامة	١٧	١٥	٣٢
١٥	مديرية الشرطة العامة	٢٤	١٣	٣٧
١٦	مديرية المرور العامة	٥٣	٣٨	٩١
١٧	مديرية الجنسية العامة	٥٥١	٣٤٧	٨٩٨
١٨	مكتب الهجرة والمهجرين	١٢١	٧٩	٢٠٠
١٩	هيئة الفحص الادارية	١٤	٧	٢١

### دور حكومة اقليم كوردستان في مساعدة و تحرير الايزيديات المختطفات:

في ٢٠١٤/٨/٣ قام ارهابيي داعش بالهجوم على قضاء الشنكال حيث اغلبية ساكنيها من الكورد الايزيديين ومن خلالها تعرضت المدينة لاضرار كبيرة وهنا نذكر الاضرار التي تعرضت اليه المرأة هناك:

**-خطف ٦٤١٧ شخص منهم ٣٥٤٨ امرأة.**

قام المكتب الخاص لرئيس حكومة اقليم كوردستان وفي يوم ٢٠١٤/١١/٢٥ بتشكيل لجنة خاصة لجمع المعلومات ومتابعة حالات الاختطاف وتخصيص ميزانية خاصة لتحرير المخطوفين, وبعد عودتهم تقوم الحكومة بتوفير جميع التحضيرات لايوائهم واعادتهم للمجتمع مرة ثانية. وقامت بتحمل المسؤولية كاملة من الناحية المادية والمعنوية لتحريرهم. بالسعي المستمر حتى يوم ٢٠١٨/٩/٢٥ تم تحرير (٣٣٢٢) شخصا منهم (١١٥٦) امرأة و(٣٣٧) رجلا و(٩٥٦) فتاة و(٨٧٣) فتى، اما الذين لم يتم تحريرهم لحد الان عددهم (٣٠٩٥) شخصا منهم (١٤٣٦) امرأة و (١٦٥٩) رجلا تحت سيطرة داعش.

هؤلاء النساء تعرضن لعدة اشكال وتصرفات قذرة بعيدة عن الاعراف والتقاليد الانسانية، مثل بيعهن وشرائهن وتعذيبهن جسديا ونفسيا وتغيير دينهن حتى وصولهم للتحرش الجنسي.

- الغالبية العظمى من النساء الناجيات تكون حالتهم النفسية والصحية سيئة جدا ويحتاجون الى معالجة, حيث ان رئاسة صحة دهوك تعالج النساء الناجيات بقدر استطاعتهم , وعدد من النساء المحررات كان لديهن اطفال وفقدوا اطفالهن هناك ويكون ذلك سببا لتدهور حالتهم النفسية , (٣٣) امرأة ناجية من ايادي داعش لم ينج احد من افراد اسرهن ولهذا السبب هي الان تعشن مع اقاربهم.

الغالبية العظمى من النساء الناجيات كانت حالتهم النفسية والصحية سيئة جدا و يحتاجن الى المعالجة خاصة بعد ان فقدت العديد منهن افراد عائلاتهن و اولادهن و لمعالجتهن تم ارسال اكثر من (١٠٠٠) ناجية الى المانيا لمعالجتهن من الناحية النفسية حسب اتفاقية بين حكومة الاقليم و الحكومة الالمانية.

### اختطاف المواطنين المسيحيين من الموصل وسهل نينوى من قبل عصابات داعش الارهابية:

بعد الهجوم الارهابي لداعش على عدد من مناطق محافظة الموصل وخاصة سهل نينوى وماعدا المواطنين الكورد الايزيديين المشردين كان لهم النصيب من الاختطاف والاعمال القذرة لداعش حيث تم خطف عدد كبير منهم ,واعداد المخطوفين المسيحيين بالشكل التالي:

عدد الاشخاص المسيحيين المخطوفين من ٢٠١٧/٤/٣ ولحد ٢٠١٧/٧/١٨ وتم توثيق حالتهم هم (٢٥٠) حالة منهم (٨٢) امرأة و(١٦٨) رجل.

ومن هذا العدد تم تحرير(١٧٤) شخص بعدة اشكال مختلفة, ولكن لحد الان لم يتم تحرير (٧٦) شخص منهم و من ضمنهم عدد من النساء

المسيحيات المتخطفات من قبل مجاميع داعش الارهابية ومجهولين المصير لحد الان:

ت	البلدة	عدد النساء
١	الموصل	١
٢	قره قوش ( بغديدي )	٤
٣	كرمليس	١
٤	برطلة	٦
٥	بعشيقه	١
٦	باطنايا	١
٧	سنجار	٦
	المجموع	٢٠

### الخدمات الصحية التي تقدم للنازحات و اللاجئين:

على الرغم من تدهور الوضع الاقتصادي في اقليم كوردستان الا ان حكومة الاقليم قامت بتقديم العديد من الخدمات الصحية للنازحين واللاجئين في المخيمات كوضع مراكز صحية (متنقلة و ثابتة) في المخيمات مع تواجد فريق طبي متكون من معاون طبيب للفحص وتقديم الاسعافات الاولية واذا لم يتم معالجة المريض في المخيم يتم نقله عند الحاجة الى اقرب

مستشفى، وكذلك اجراء حملات التلقيح للاطفال حسب الفصول والاعمار المحددة لهم وماعدا هذا يقدم خدمات صحية اخرى لرعاية النساء الحوامل والاطفال حديثي الولادة. اما في مجال التوعية الصحية تم اجراء عدة حملات توعية للحماية من امراض سرطان الثدي للنساء وذلك بتخصيص اطباء مختصين لهذا الغرض .

ابدت حكومة اقليم كوردستان الاهتمام بالناحية النفسية والاجتماعية ايضا فتم تاسيس دار للايتام في مخيم حسن شام بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٢ لرعاية الاطفال الذين فقدوا ابائهم جراء الحرب مع داعش و اقامت فيه نشاطات مختلفة للاطفال مثل النشاطات الفنية و الرياضية تضمنت العديد من الالعاب، كما نظمت حملات توعية للنازحين و اللاجئين وخصوصا المقيمين في الخيم حول كيفية حماية انفسهم من اندلاع الحرائق و اخمادها تحت اشراف عدد من المدربين ذوي الخبرة في مديرية الدفاع المدني في اربيل حيث كان عدد المستفيدين من هذه الحملات والتي اجريت في (١٥) منطقة متفرقة هو (٣٦٦) عائلة مستفيدة. (يتم تقديم عدة خدمات اخرى ضمن مجال الصحة للنساء او تكون النساء المستفيدات منها بنسبة اكثر هي):

- ١- خدمات تنظيم الاسرة : يوجد الان في اقليم كوردستان (٢٨) مركز صحي خاص لهذا المجال .
- ٢- زيادة عدد المستشفيات الخاصة بالنساء والولادة: في سنة (٢٠١٦) يوجد (١٣) مستشفى في اقليم كوردستان بالاضافة الى وجود عدد كبير من المستشفيات الخاصة بالمرأة تم فتحها من قبل القطاع الخاص بالتعاون مع الحكومة.
- ٣- برنامج مراقبة الاطفال حديثي الولادة.
- ٤- البرنامج التثقيفي الصحي للتقليل من نسبة ختان الاناث وبدا هذا في سنة (٢٠١٠) وكان له التأثير الواضح للتقليل من نسبة ختان الاناث.
- ٥- تخصيص (١٢) مركز صحي لاستقبال النساء المعرضات للعنف.

### مراكز الايواء (الشلتر):

حسب قانون رقم (٨) لسنة (٢٠١١) (قانون مناهضة العنف ضد المرأة) يتم التعامل مع كل انواع العنف الاسري بهدف حماية المكونين الاناث والاطفال خاصة لان في اغلب الاحيان هذين المكونين هن ضحايا العنف في الاسرة. ورد في المادة الثالثة من الفقرة الثانية من هذا القانون: (يجب على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في الاقليم تخصيص مراكز لايواء ضحايا العنف الاسري)، اما في المادة الثالثة يذكر ان: مساعدات شبكة الرعاية الاجتماعية تشمل ضحايا العنف الاسري ايضاً.

لتنفيذ مضمون هذه الفقرة من القانون اصدرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تعليمات رقم (٢) لسنة (٢٠١٤) لتأسيس دار رعاية النساء المعرضات للعنف والمهددات ,ولهذا الغرض تم تاسيس دوائر مختصة في المحافظات الثلاثة للاقليم بأسم (دار الايواء- الشلتر)، مأمّن لهؤلاء النساء اللواتي يعانين من مشاكل اجتماعية وبهدف حمايتهن ومتابعة مشاكلهن والاهتمام بقدراتهن لحين معالجة حالاتهن وعودتهن للمجتمع والعائلة.

هذه الدور او (الشلتر) يستقبلون الحالات بأمر من القاضي المختص لمناهضة العنف الاسري وتحمل وزارة الداخلية مسؤولية حمايتهن و يوجد في هذا القسم فتح دورات خاصة للموظفين في مجالات (القانونية والاجتماعية والنفسية والادارية).

ولهذا الغرض تم فتح (٤) مراكز للايواء من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للنساء المهددات في مناطق (اربيل و السليمانية و دهوك و كلار) وهي دائمية في الثلاث محافظات وفي كلار يكون استقبالهم للحالات لمدة (٧٢) ساعة فقط اما اذا لم يتم معالجة الحالة في هذه الفترة يقومون بتحويل الحالة الى محافظة السليمانية بأمر القاضي.

#### احصائية مراكز الايواء لسنة (٢٠١٧) كما يلي:

المدن	عدد النساء	عدد الاطفال	المجموع الكلي
اربيل	٢١٥	٨١	٢٩٦
السليمانية	من مجموع (٥٣٦) حالة تم معالجة (٢٠٠) حالة	من مجموع (٩٣) حالة تم اعادة (٥٠) منهم مع امهاتهم للأسرة	٣٣٦ متبقي
دهوك	٢٥١	٦٣	٣١٤
كرميان	من مجموع (٣٢) حالة تم معالجة (٢٦) حالة و (٦) حالات لم يتم معالجتها.	٣	٣٥

#### رعاية المسنين و المحتاجين:

- بهدف تقديم الخدمات في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تعمل بالتعليمات رقم (٢) لسنة (٢٠١٣) وتعليمات رقم (٤) لسنة (٢٠١٥), لتقديم الخدمات لأي مسن يكون بحاجة للرعاية الاجتماعية وهو غير قادر على المعيشة الاعتيادية وليس لديه احد لمساعدته.

ولهذا يوجد دور للمسنين في (اربيل و السليمانية ودهوك) خاصة لتقديم الخدمات للمسنين حيث تستقبل الرجال من عمر (٦٠) عاما والنساء من عمر (٥٥) عاما من الذين تشملهم التعليمات .

من جهة اخرى تقوم حكومة اقليم كردستان بدعم ومساعدة العوائل الفقراء من الناحية الاقتصادية,حسب قانون الرعاية الاجتماعية المرقم (١٢٦) لسنة (١٩٨١) بصرف (١٥٠,٠٠٠) الف دينار حيث يتم توزيعها على العوائل بحسب مكوناتها وتشمل هذه المساعدات الفئات ( الارامل و المطلقات والاطفال الايتام بدون راعي و العوائل التي يكون رب الاسرة محكوم في السجن و العوائل الذين يكون رب الاسرة فيها مفقوداً بشرط ان لا يكون لديهم اي مصدر معيشي اخر .

ان حكومة اقليم كردستان و بالتعاون مع البنك الدولي في سنة (٢٠١٦) قامت بانشاء برنامج في الاطار الاستراتيجي للرعاية الاجتماعية في محكمة حكومة اقليم كردستان لسنة (٢٠٢٠) ليستطيعوا حسب هذا البرنامج وبهدف رفع المستوى المعيشي والتغيرات الاقتصادية والاجتماعية الحاصلة على المجتمع الكوردي.تطبيق السياسة الصحيحة بشكل مناسب لدعم الاصلاح الاقتصادي لتحرير اقليم كردستان من الازمة الاقتصادية.

#### الخطوات الرئيسية للاصلاح الاقتصادي تشمل ثلاث اجزاء كما يلي:-

- ١- تقوية العمل في الاسواق.
- ٢- نظام التقاعد وتوسيع تأمين البطالة.

٣- تطوير برنامج شبكة الرعاية الاجتماعية لمساعدة العوائل الفقراء واصحاب الدخل المحدود على اساس خط الفقر. وضعت لجنة خاصة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لاصدار تعليمات جديدة لتنفيذ برنامج شبكة الرعاية الاجتماعية ومساعدة العوائل المتعففة واصحاب الدخل المحدود على خط الفقر من ما يقارب (٩٥) الف عائلة واكثرهن نساء.

### دور المرأة في المجال التربوي:

وضعت حكومة اقليم كردستان خطة تربوية رصينة لزيادة نسبة اقبال الفتيات للتعليم عن طريق تشجيع الفتيات واقاربهم وعدم حرمانهم من التعليم وحسب هذه الخطة وضعت حكومة الاقليم عدة خطوات مهمة منها:-

اولا- مشروع محو الامية : وفي هذا المشروع تم فتح مدارس للايتام ومراكز محو الامية بعد سنة (١٩٩١) و استمرت حتى سنة (٢٠٠٤) وكانت نسبة النساء المشاركات والمستفيدات (٥٥,٤%) وحصلت على نتائج ايجابية.

ثانيا- الدراسة المسرعة: كان نظاما جديدا لوزارة التربية بعد سنة (٢٠٠٤) خاصة للطلبة المنقطعين عن الدراسة لاي سبب كان واعمارهم كبيرة و وصلت عدد الطالبات المستفيدات خلال السنة الدراسية (٢٠١٥ - ٢٠١٦) الى (٢٥٠٦) طالبة.

ثالثا- زيادة رياض الاطفال : في الوقت الحالي يبلغ عدد رياض الاطفال (٥١٧) روضة وفي سنة (٢٠١٥ - ٢٠١٦) استفادت منها اكثر من (٦٠٩٦٦) فتاة.

رابعا- زيادة المدارس الخاصة بالفتيات كالتالي:

السنوات الدراسية	اعداد المدارس
٢٠١٢-٢٠١١	٣٥٧
٢٠١٣-٢٠١٢	٥٤٨
٢٠١٤-٢٠١٣	٥٦٣
٢٠١٥-٢٠١٤	٥٧٥
٢٠١٦-٢٠١٥	٦٣٦

خامسا- زيادة نسبة الفتيات في التعليم:

السنوات الدراسية	نسبة الذكور	نسبة الاناث
١٩٩٧-١٩٩٦	%٥٦,٧٠	%٤٣,٢٠
١٩٩٨-١٩٩٧	%٥٥,٧٠	%٤٤,٣٠
١٩٩٩-١٩٩٨	% ٥٤,٥٠	% ٤٥,٤٠
٢٠٠٠-١٩٩٩	% ٥٤,١٠	% ٤٥,٨٠
٢٠٠١-٢٠٠٠	% ٥٢,٠٨	% ٤٧,٩٢
٢٠٠٢-٢٠٠١	% ٥٢,٠٥	% ٤٧,٩٤

## التعليم العالي والبحث العلمي :

يوجد الان في اقليم كوردستان (١٤) جامعة حكومية ماعدا عشرات الجامعات الاهلية المتقدمة و في هذه الجامعات نسبة الطالبات مساوية للطلبة وكذلك اغلبية رؤساء الاقسام وعمداء الجامعات هن من النساء كما مبين ادناه:

ز	الجامعات	رؤساء الاقسام	العميد	المجموع
١	جامعة صلاح الدين	٨	١	٩
٢	السليمانية	٦	٤	١٠
٣	دهوك	٨	٢	١٠
٤	كوبه	٣	٠	٣
٥	اربيل الطبية	٢	١	٣
٦	سوران	٢	٠	٢
٧	التقنية اربيل	١٨	١	١٩
٨	التقنية السليمانية	١١	٠	١١
٩	التقنية دهوك	١٠	٠	١٠
١٠	كرميان	٠	٠	٠
١١	حلبجة	٠	٠	٠
١٢	زاخو	١	٠	١
١٣	رابرين	٣	١	٤
١٤	جرمو	١	٠	١
١٥	المجموع الكلي	٧٣	١٠	٨٠

عدد الطلاب و الاساتذة و الموظفين الاناث للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧

ت	الجامعة	الطالبات	الاساتذة	الموظفات
١	صلاح الدين / اربيل	١٣٤٩٠	٨١١	١٤٠٧
٢	السليمانية	١٢٨٤٣	٧٤١	١١٤٧
٣	دهوك	٩٤١٨	٤٨٩	٧٣٣
٤	كوية	٢٤٧٥	٩٦	٧١
٥	هولير الطبية	٢٠٠٧	٢٢٥	٤٠٥
٦	سوران	١٨٥٧	٥٧	١٧٥
٧	التقنية في اربيل	٥٦٢٤	١٦٢	١١٢٦
٨	التقنية في السليمانية	٧٣٣٨	١١١	١٣٠٤
٩	التقنية في دهوك	٣٠٨٥	٤٣	٥٩٠
١٠	كرميان	٣٣٠٢	٥٣	٣٠٢
١١	حلبجة	١١٢٩	١٤	١٩٣
١٢	زاخو	١٧١١	١١١	٧٤
١٣	رابرين	٢٥٩٦	٢٩	١٢١
١٤	جرمو	١٢٢٤	٣٠	٦٦
	المجموع	٦٨٠٩٩	٢٩٧٢	٧٧١٤

دور المرأة في مجالات العمل:

شاركت النساء في مجال العمل في اقليم كردستان بين السنوات (١٩٩٢ – ٢٠٠٢) بشكل ملحوظ كانت لهن المشاركات من جميع النواحي حيث كانت النساء في السابق يعملون اكثر في القطاع الحكومي والتوظيف ولكن الان في جميع المجالات لديهن تواجد ملحوظ بحيث يلاحظ قلة النساء البطالة.



مشاركة القدرة العملية بشكل عام والاناث بشكل خاص:-

السنة	القدرة العملية بشكل عام	القدرة العملية للاناث
٢٠١٢	% ٣٨,٤	% ١٢,١
٢٠١٣	% ٣٩,٨	% ١٢,٧
٢٠١٤	% ٣٩,٥	% ١٣,١٣
٢٠١٥	% ٣٩	% ١٤,٧٨

نسبة النساء في القطاع الحكومي والقطاع الخاص :-

السنة	القطاع الحكومي	القطاع الخاص
٢٠١٤	% ٧٩,٣٩	% ٢١
٢٠١٥	% ٧٦	% ٢٤,٢

نسبة البطالة بين الاناث:-

السنة	نسبة بطالة الاناث
٢٠١٢	% ٢٢
٢٠١٣	% ١٧,٨
٢٠١٤	% ١٩,٦٣
٢٠١٥	% ٢٩,٤٤